

## شرح الزركشي على مختصر الخرقى

- @ 179 لا بطويل اليدين ، ولا بقصيرها ، قال أبو البركات : وضابط الإجزاء الذي لا يختلف أن يكون انحناءه إلى الركوع المعتدل أقرب منه إلى القيام المعتدل ، وإليه أعلم . . .
- قال : ويقول [ في ركوعه ] : سبحان ربي العظيم . ثلاثاً ، وهو أدنى الكمال ، وإن قال مرة أجزاء . . .
- 483 ش : عن حذيفة [ رضي الله عنه ] قال : صليت مع النبي فكان يقول في ركوعه : ( سبحان ربي العظيم ) وفي سجود ( سبحان ربي الأعلى ) رواه الجماعة إلا البخاري . . .
- 484 وعن عقبة بن عامر قال : لما نزلت : { فسبح باسم ربك العظيم } قال النبي : [ اجعلوها في ركوعكم ] فلما نزلت : ( سبح اسم ربك الأعلى ) قال النبي [ اجعلوها في سجودكم ] رواه أحمد ، وأبو داود . . .
- 485 وعن ابن مسعود [ رضي الله عنه ] أن النبي [ ] قال : ( إذا ركع أحدكم فقال في ركوعه : سبحان ربي العظيم . ثلاث مرات ، فقد تم ركوعه ، وذلك أدناه ، وإذا سجد فقال في سجوده : سبحان ربي الأعلى . ثلاث [ مرات ] ، فقد تم سجوده ، وذلك أدناه ) رواه أبو داود ، والترمذي ، وهو مرسل ، وإنما أجزاء المرة لظاهر حديث عقبة . . .
- وقد تضمن كلام الخرقى وجوب التسبيح [ في الرجوع ] وسيصح به ، وهو المشهور لما تقدم ، ( وعنه ) أنه فرض ، ( وعنه ) أنه سنة . . .
- ( تنبيه ) غاية الكمال لا حد لها عند القاضي ، ما لم يطل ما يخاف عليه منه السهو ، وقال بعض الأصحاب : غايته أن يسبح قدر قيامه ، لصحة ذلك عن النبي وقيل : الكمال عشر تسبيحات . هذا كله في المنفرد ، أما الإمام فظاهر كلام أحمد واختاره أبو البركات [ أن يستحب ] أن يزيد على [ أدنى ] الكمال قليلاً ، فيسبح ما بني الخمس إلى العشر ، وقال القاضي : لا يستحب الزيادة على الثلاث ، حذاراً من المشقة على المأمومين . وإليه أعلم . . .
- قال : [ ثم يرفع رأسه ] ثم يقول : سمع الله لمن حمد . [ ويرفع يديه كرفعه الأول ] . . .
- ش : أي ثم يقول : سمع الله لمن حمد . حين يرفع رأسه من الركوع ، أما قوله : سمع الله لمن حمد . فقد تقدم في حديث أبي هريرة ، وأبي حميد ، وابن عمر ، وأما الرفع إذاً فتقدم أيضاً في حديث ابن عمر ، وأبي حميد ، ومالك بن الحويرث ، وقوله :